من الشرف او يطيبها بساكنها او الطيب بمشاهدة الدار له استقذارها
لاشارة المدينة لانه بطاع اهله فيها والدين الطاعة وبين
الوجهة اليها الزيارة فبرة الشريف فانها من اهم القربات وليخ الساعي
وذلك في حق من فرغ من مناسكه اكد لحديث من حج ولم يزرني فقد جفاني
وان كان قيد مقاله وصح من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن جاءني
زائرا لا تحمله حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم
القيمة وبين السلف خلاف في البداءة بالمدينة او مكة وبظهر
ان ابتداءه عند استواء الزمن للحج بعدها افضل وبين ان ينوي
مع زيارته صلى الله عليه وسلم التقرب بالسفر الى مسجده والصلاة فيه
السلام وان يكثر قبل ريقه من الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم
وكلما قرب من حرمه او اراكا او شاهده كان اشجا له زاد في ذلك
وسأل الله تعالى ان ينفعه بهذه الزيارة وان يقبلها منه
وان ينيخ بالبطحاء بذي الحليفة ويصلي بها وان يغتسل
قبل دخوله من بئر الحرة فان فائه الغسل قبعده وان يلبس
انظف ثيابه والاولى الابيض فيها يظهر كالجمعة لا الاعلى قيمة

كالعيد

كالعيد وان يطيب ويتجرد كالاحرام بنية التشبه به حرام ولا بأس
بغزو لكن المطيقة عن رحلته عند رؤية الحرم والمدينة وان
يستحضر كثرة فيها وشرفها وشرف ساكنها عليه افضل الصلاة والسلام وشرف
مسجده وانه مهبط الوحي وانها افضل الارض بعد مكة الا البقعة
التي ضمت اعضاء النبي صلى الله عليه وسلم فانها افضل حتى من
العرش والكرسي كما مر وان يتصدق ولو بقليل ويرفده لاهلها
اولى وان لا يركب فيها وان لا يخرج على غير المسجد الا لضرورة وان
يسلم من حين دخولها الى حين وجده شهود عظمته صلى الله
عليه وسلم وان يقول اذا وصل باب مسجده صلى الله عليه وسلم
ويستحب ان يقصد باب جبريل لانه عليه الصلاة والسلام كان يدخل منه
على ما في عمدة ابن حجر ثم يتمم في دخول كله ثم السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
ويقدم رجله اليسرى دخولا واليمنى خروجا ويخلص من غير ان ابن
ويحمل من غير ان يقف يسيرا كما استأذان في الدخول
على العظماء اذ الاصل ان لكل منهما حد الروضة الكريمة وهي بين

Copyright © King Saud University